

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧٦ لسنة ١٩٦٨

بماهله بعض العاملين إلى الاستبداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء الهيئة العامة للنقل البري ؛
وعل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركتات القطاع العام ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٦٤ باعتبار الهيئة
العامة للنقل البري مؤسسة عامة في حكم القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٤ لسنة ١٩٦٤ في شأن نقل شركات
النقل العام للركاب بالسيارات في الأقاليم إلى المؤسسة العامة للنقل البري
للركاب بالأقاليم ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٢ لسنة ١٩٦٧ بتعيين أعضاء
 مجالس إدارات شركات المؤسسة العامة للنقل البري للركاب بالأقاليم ؛

قرر :

مادة ١ - يحال إلى الاستبداع السادة الموضحة أسماؤهم فيما بعد :
المهندس أحمد محمد نعيم ، مدير إدارة الإنشاءات بالمؤسسة العامة للنقل
البرى للركاب بالأقاليم ؛
أحمد جلال عبد الرؤوف ، مدير عام شركة النيل العامة لأنظمة
شرق آسيا .

محمد أمين العطار ، عضو مجلس إدارة شركة النيل العامة لأنظمة
شرق آسيا للشئون المالية .

موسى محمد خليل القلماوى ، عضو مجلس إدارة شركة النيل العامة
لأنظمة شرق آسيا للشئون الإدارية .

إبراهيم صبرى عبد القادر ، المشرف على مكتب الشكاوى بشركة النيل
العامة لأنظمة شرق آسيا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ دیجن الأول سنة ١٤٨٨ (١٥ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة النيل العامة للنقل المباشر
على الوجه التالي :

رئيس مجلس إدارة الشركة
مدير إدارة الشئون الفنية
مدير إدارة الحركة والتشغيل
مدير إدارة الشئون المالية
مدير إدارة الشحن والتغليف
أربعة من بين العاملين بالشركة يتم اختيارهم عن طريق الانتخاب طبقاً للشروط والأوضاع المقررة

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ دیجن الأول سنة ١٤٨٨ (١٥ يونيو سنة ١٩٦٨)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧٥ لسنة ١٩٦٨

تعيين المهندس محمود عوني محمد زهري رئيساً لمجلس إدارة شركة
النيل العامة للنقل المباشر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعل القرار الجمهوري رقم ٣٣٠ لسنة ١٩٦٦ بإصدار لائحة
نظام الأداء في القطاع العام والقرارات المتعلقة به ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد دوائر
وزارات وبلديات التحيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة
والشركات التابعة لها ؛

قرر :

مادة ١ - حين المهندس محمود عوني محمد زهري ، رئيساً لمجلس إدارة
شركة النيل العامة للنقل المباشر بالقيمة الممتازة بموجب سنوي قدره ١٨٠٠ جنيه
ويبدل تعييل قدره ٧٥٠ جنيه سنوا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ دیجن الأول سنة ١٤٨٨ (١٥ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر